



عين حرودة في:.....

01 أبريل 2024

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء - سطات
عمالة المحمدية
جماعة عين حرودة
مديرية المصالح
مصلحة الموارد البشرية
عدد: ج.ع.ج/م.م/م.م.ب

01003 \$

قرار لرئيس جماعة عين حرودة يتعلق بتنظيم امتحانات الكفاءة المهنية لولوج مختلف الدرجات برسم سنة 2024

إن رئيس جماعة عين حرودة :

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار كما وقع تغييره وتتميمه
- وعلى المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1995.06 الصادر في 29 رجب 1427 (24 اغسطس 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثانية بوزارة الداخلية.
- وبناء على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1996.06 الصادر في 29 رجب 1427 (24 اغسطس 2006) بتحديد نظام امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الثالثة بوزارة الداخلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.10.452 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه
- وبناء على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 2.10.453 الصادر في 20 ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات كما وقع تغييره وتتميمه
- وبناء على قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة رقم 1438.22 صادر في 23 من شوال 1443 (24 ماي 2022) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي في الدرجة بالنسبة لهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركين بين الوزارات.
- وتبعا لرسالة السيد وزير الداخلية عدد D 3327 بتاريخ 11-05-2023.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : تنظم جماعة عين حرودة يوم **الأحد 02 يونيو 2024** ابتداء من الساعة التاسعة صباحا امتحانات الكفاءة المهنية لولوج مختلف الدرجات برسم سنة 2024 لفائدة الموظفين التابعين لها و الذين قضوا ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة المتمنون إليها إلى غاية أول اختبار كتابي (02-06-2024) ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 4% من مجموع الموظفين المستوفين للشروط النظامية حسب كل درجة , وتشتمل مواد الامتحانات على اختبار كتابي واختبار شفوي لكل درجة من الدرجات المشار إليها في الجدول أسفله.

المرشحون لاجتياز الامتحانات	الدرجة الممتحن بشأنها	عدد المناصب الممتحن بشأنها حسب نسبة الحصيد	آخر أجل لإبداء الترشيحات	مكان إجراء الامتحان الكتابي
تقني من الدرجة الثالثة	تقني من الدرجة الثانية	01	الجمعة 17 ماي 2024	الثانوية التأهيلية عين حرودة
تقني من الدرجة الرابعة	تقني من الدرجة الثالثة	01		
مساعد إداري من الدرجة الثانية	مساعد إداري من الدرجة الأولى	01		
مساعد تقني من الدرجة الثانية	مساعد تقني من الدرجة الأولى	04		

الفصل الثاني : تودع طلبات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية داخل الأجل المحدد في الجدول أعلاه .

رئيس المجلس الجماعي

عمالة المحمدية
مجلس الجماعة
رئيس المجلس الجماعي
محمد الضاوي